


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية فلسطين العربية
دولة فلسطين



السنة السابعة عشرة

العدد ٣٨

٣ رمضان ١٣٩٤

١٩ سبتمبر ١٩٧٤

الجريدة الرسمية

محتويات العدد

رقم	موضوع
١٧٤	قرارات رئيس جمهورية مصر العربية
١٧٤	قرار رقم ١٧٤ لسنة ١٩٧٤ باعتبار مشروع إقامة جبانة للمسيحيين بناحية كفر أولاد عطية مركز ههيا محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له
١٧٤	قرار رقم ١٠٢١ لسنة ١٩٧٤ باعتبار مشروع إقامة عمارة سكنية اقتصادية بميدان العجى بمدينة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له
١٧٤	قرار رقم ١١٦٠ لسنة ١٩٧٤ باعتبار إقامة الجناح البحرى لجمع المصالح الحكومية بشوارع سعد زغلول ببندر القيوم بمحافظة القيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات اللازمة له
١٧٤	قرار رقم ١٤٦٧ لسنة ١٩٧٤ بتعيين مندوب فوق العادة ووزير مفوض بلقب مفير لدى حكومة جمهورية سنغافورة
١٧٤	قرار رقم ١٤٦٩ لسنة ١٩٧٤ بتعيين السيد / محمد فهمى حمد سفيرا بديوان عام وزارة الخارجية

قرر :

مادة ١ — يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة جبانة للمسيحيين بناحية كفر أولاد عطية مركز ههيا محافظة الشرقية على أرض مساحتها قيراطين .

مادة ٢ — يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذه الجبانة والمريض بيانها وموقعها وحدودها وأسم مالكيها بالمذكرة والرسم المرافقين .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ المحرم سنة ١٣٩٤ (٧ فبراير سنة ١٩٧٤)

أنه السادة .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٤ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٧٤ لسنة ١٩٧٤ بشأن اعتبار مشروع إقامة جبانة للسحيين بناحية كفر أولاد عطية مركز هيا محافظة الشرقية من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على الأرض اللازمة له

بتاريخ ١٣/٣/١٩٧٢ قامت اللجنة المختصة بمحافظة الشرقية باختيار موقع لإقامة جبانة للسحيين بناحية كفر أولاد عطية مركز هيا بمحافظة الشرقية وهي عبارة عن قطعة أرض يبلغ مساحتها مسطوحها قيراطين ضمن القطعة رقم ٣١ بموض الدلالة نمرة ١٢ بزمام قرية الشراوين مركز هيا وحدودها كالتالي:

- الحد البحري : فاصل زمام كفر أولاد عطية بطول ٣٠ مترا .
- الحد الشرقى : مصرف الإبراهيمية بطول ١١,٣٠ مترا .
- الحد القبلى : باقى القطعة ملك المتبرع بموضه بطول ٣٣ مترا .
- الحد الغربى : باقى القطعة رقم ٣١ بموضه بطول ١٥,٣٠ مترا .

وهذه القطعة ملك المواطن / يوسف عطا الله وقد تبرع بها لإقامة هذا المشروع بمقتضى إقرار مؤرخ ١٠/٧/١٩٦٩

وقد وافق مجلس قروى المحمودية على إنشاء الجبانة المذكورة بمجلسه المنعقد بتاريخ ١٣/١/١٩٧١ كما وافق على ذلك أيضا المجلس التنفيذى لمحافظة الشرقية ووزارة الصحة والسيد وزير الزراعة والإصلاح الزراعى .

وحيث إن نزع الملكية للمنفعة العامة أو التحسين يخضع لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ والقوانين المعدلة له كما أن تقرير لجنة المنفعة العامة يكون بقرار من السيد رئيس الجمهورية إعمالا لأحكام القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات .

لذلك - فقد أعد مشروع القرار الجمهورى المرافق - برجاله السكك بالموافقة عليه وإصداره .

نائب رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية

ممدوح سالم

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٢١ لسنة ١٩٧٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة عمارة سكنية اقتصادية بميدان العجمى بمدينة بنى سويف محافظة بنى سويف على أرض مساحتها ٦٦٨ مترا .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع الموضح بيان موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم والكشوف المرفقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٩٤ (٢٣ يونيو سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٠٢١ لسنة ١٩٧٤

بشأن اعتبار مشروع إقامة عمارة سكنية اقتصادية بميدان

العجمى بمدينة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة

والاستيلاء على الأرض اللازمة له

وافق مجلس تنفيذى محافظة بنى سويف بمجلسه المنعقد بتاريخ ٢٢/٤/١٩٧٤ على إنشاء عمارة سكنية اقتصادية بحى العجمى على مساحة ٦٦٨ مترا لتحسين ميدان العجمى بالحدود الآتية :

الحد البحرى : ٣٣,٥٢ مترا شارع أبو صبيحة .

الحد القبلى : ٣٢,١٣ مترا صالح عطية خفاجى وآخرين على خطين .

الحد الشرقى : ٢٢,٥٤ مترا شارع جرجس يعقوب وميدان العجمى .

الحد الغربى : ٢٦,٧٠ مترا طه الخطيب وعلى حسين .

وهذه الأرض ملك بعض الأهالى الموضح أسمائهم بالكشوف المرفقة وقد وافقوا على نزع ملكية المساحات الملوكة لهم لإقامة هذا المشروع .